

٢٠١٧/٦ رقم تعليم ٢٠١٧/٦
تاريخ ٢٠١٧/٦/٢٥

يتعلق بتسجيل طلاب لبيانيين تازحين وغير تازحين وطلاب غير لبيانيين تازحين في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية للعام الدراسي ٢٠١٨/٢٠١٧ على حساب منظمات الامم المتحدة

حيث ان منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسف) والفوضية السامية للامم المتحدة لشؤون اللاجئين ابدت بموجب كتابها رقم ٢٠١٧/٢٣٧ BEY/REP تاريخ ٢٠١٧/٩/٢٥ استعدادها لتغطية رسوم ما يقارب ١٣.٠٠٠ / طالباً تازحاً من السوريين والعراقيين والليبيين جراء الأرمتمن السورية والعراقية وكذلك عدداً من الطلاب الليبيين للعام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨،
وعطفاً على كتابنا الموجه الى كل من: منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، الفوضية السامية للامم المتحدة لشؤون اللاجئين ومدير عام التعليم المهني والتقني المسجل تحت رقم ١٧/١١٥٦٢ تاريخ ٢٠١٧/١٠/٨٢
ومن اجل تمكين منظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسف) والفوضية السامية للامم المتحدة لشؤون اللاجئين والمديرية العامة للتعليم المهني والتقني من تسديد هذه الرسوم وفق الاصول،

يطلب الى مدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية التقيد بما يلي:

أولاً: في ما يخص الطلاب التازحين من الليبيين والطلاب التازحين من غير الليبيين (السوريين، العراقيين ... الوافدين الى لبنان بسبب الأزمات السورية والعراقية) الراغب بالانتماء الى المعهد/المدرسة الفنية الرسمية للعام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨ من تقديرات منظمات الامم المتحدة وفقاً للمعايير التالية:

أ- شروط الاستقبال:

يستفيد الطالب النازح الليبي والنازح العراقي (السوري) العراقي ... الوافدين الى لبنان بسبب الأزمات السورية والعراقية) الرابع بالانتماء الى المعهد/المدرسة الفنية الرسمية للعام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨ من تقديرات منظمات الامم المتحدة وفقاً للمعايير التالية:

- تقديم شهادة تسجيل تبين ان ولي أمر الطالب مسجل لدى مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين او أي مستند آخر يثبت أنه نازح جراء الأزمات السورية والعراقية.

- تقديم تعهد من ولي أمر الطالب يثبت عدم استفادته من منحة دراسية أو مساعدة من أي جهة أو جمعية خاصة أو دولية.

ب- آلية التسجيل

- عدم رفض تسجيل أي طالب من الطلاب المشمولين في البند (أ) أعلاه في حال عدم

حيازته الأوراق الثبوتية المطلوبة والاكتماء فقط بتقديم الطالب أو ولي أمره تعهداً بتأمين

هذه الأوراق الثبوتية عندما تسمح الظروف بذلك على ان تقدم بتاريخ اكتماله قبل تقديم

المعهد/المدرسة لائحة ترشيح للامتحانات الرسمية.

- عدم استيفاء أي رسم من الطالب من الرسوم المحددة في القوانين والأنظمة النافذة.

ج- ملء الجدول:

ملء جداول بإسماء الطلاب المعنيين بالفقرة (أ) من البند أولاً وفقاً للنموذج رقم (١) المرفق

تحتاً التعميم وإرسالها الى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني في مهلة اكتمالها

٢٠١٧/١٢/١٥

ثانياً: في ما يخص الطلاب اللبنانيين غير النازحين بسبب الأزمات السورية والعراقية

أ- شروط الاستفادة:

يستفيد الطالب اللبناني غير النازح بسبب الأزمات السورية والعراقية الراغب بالانساب إلى المعهد/المدرسة الفنية للعام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨ من تقديرات منظمات الأمم المتحدة وفقاً للمعيار التالي:

- تقديم الأداة من المراجع المختص أو تعهد من ولي أمر الطالب بوقت عدم استفادته من منحة دراسية أو مساعدة من أي جهة أو جمعية خيرية أو دولية.
- تقديم الأداة من مختار البلدة أو رئيس البلدية وتعهد من الطالب بوقت عدم تعاطيه أي عمل مأجور.

ب- في حال توفرت لدى الطالب الشروط أعلاه تغطي الأولوية:

١- الطلاب من ذوي الإعاقة الجسدية مهما كانت أوضاعهم المعيشية على أن يتم إثبات ذلك بموجب بطاقة معوق صادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية بحدد فيها نوع الإعاقة.

٢- الطالب الذي يكون ولي أمره عاطلاً عن العمل أو من ذوي الدخل المحدود على أن يتم إثبات ذلك بموجب أداة صادرة عن مختار المنطقة أو رئيس البلدية أو رب العمل كل في ما يخصه.

ج- ملء الجدول:

ملء جداول بأسماء الطلاب المعنفين بالتفريق (أ) و(ب) من اللند ثانياً وفقاً للصورج رقم (٢) المرفق بهذا التعميم وأرسلها إلى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني في مهلة أقصاها ٢٠١٧/١٢/١٥.

ثالثاً: في ما يتعلق بإعادة اعادة الرسوم المستوفاة من الطلاب اللبنانيين وغير اللبنانيين الذين سيستفيدون من تقديرات منظمات الأمم المتحدة والجهات

المتعلقة:

تتم اعادة الرسوم إلى كل طالب مستفيد من تقديرات منظمات الأمم المتحدة والجهات المعنية التي يكون قد سددتها إلى الجهة المالية قبل صدور هذا التعميم بقرارات من اللجنة المالية في كل معهد أو مدرسة فنية معنية بعد تحويل المبالغ من قبل اللجنة المشرفة على صندوق التضامن إلى صندوق المساهمة في كل معهد ومدرسة فنية مرافقاً بجدول معدة من قبل دائرة التدقيق سابقاً تتضمن أسماء الطلاب المستفيدين والرسوم المتوجبة اعلتها لكل منهم.

رابعاً: يعمل بهذا التعميم اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨.

خامساً: يبلغ هذا التعميم من لزوم %

٢٠١٧

١٠ تشرين الثاني

د. فؤاد المزيدي - التعليم العالي

معاون